



- 1 أُبَيِّنُ مفهومَ البيعِ، وأضربُ مثلاً على: البيعِ المطلقِ، والمقايضةِ، والصرْفِ.
- 2 أعدُّدُ أركانَ عقدِ البيعِ.
- 3 أُبَيِّنُ الحكمَ الشرعيَّ (يجوزُ، لا يجوزُ) في البيوعِ الآتيةِ معَ التعليلِ:
 - أ. باعَ مزارعٌ مزارعاً آخرَ شاةً غيرَ محدَّدةٍ منَ قطعِ الأغنامِ، مقابلَ ما يملكُه الآخرُ منَ رصيدٍ في البنكِ.
 - ب. باعَ صبيٌّ مميَّزٌ دراجتَه الهوائيةَ بموافقةِ والدِه.
 - ج. أكرهَ يوسفُ جارَهَ محمداً على بيعِ سيارتِه بألفِ دينارٍ.
- 4 أستنتجُ دلالةَ كلِّ منَ النصوصِ الآتيةِ:
 - أ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الحلفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مُمَحَقَةٌ لِلبرَكَةِ» [رواه البخاري].
 - ب. قيلَ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ الكسبِ أطيبُ؟ قالَ ﷺ: «عمَلُ الرَّجُلِ بيدهِ، وكلُّ بيعٍ مَبْرورٍ» [رواه أحمد].
- 5 أضعُ كلمةَ (صحيحٌ) إزاءَ العبارةِ الصحيحةِ، وكلمةَ (خطأٌ) إزاءَ العبارةِ غيرِ الصحيحةِ في ما يأتي:
 - أ. (.....) المالُ هوَ الذهبُ والفضةُ والأوراقُ النقديَّةُ فقط.
 - ب. (.....) لا ينعقدُ بيعُ المجنونِ.
 - ج. (.....) منَ الآثارِ المترتبةِ على عقدِ البيعِ انتقالُ ملكيةِ السلعةِ للمشتريِ والتمنُّ للبايعِ.



درجةُ التَّحَقُّقِ			نتائجُ التَّعَلُّمِ
قليلةٌ	متوسطةٌ	عاليةٌ	
			1 أُبَيِّنُ مفهومَ البيعِ.
			2 أستنتجُ الحكمةَ منَ مشروعيةِ البيعِ.
			3 أوضِّحُ أحكامَ البيعِ.
			4 أستدلُّ على بعضِ أحكامِ البيعِ منَ القرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.
			5 أطبِّقُ أحكامَ البيعِ في تعاملاتي.

